

|  |
| --- |
| الاتحــاد الـدولــي للاتصــالات |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | **ITU-T** |
|  |  | قطـاع تقييس الاتصـالاتفي الاتحاد الدولي للاتصالات |

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

الحـمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016

القـرار 45 - التنسيق الفعّال لأعمال التقييس فيما بين لجان الدراسات في قطاع تقييس الاتصالات ودور الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات



تمهيـد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2016

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القـرار 45 (المراجَع في الحمامات، 2016)

التنسيق الفعّال لأعمال التقييس فيما بين لجان الدراسات في قطاع تقييس الاتصالات
ودور الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات

(فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تلاحظ

 *أ )* أن قطاع تقييس الاتصالات (ITU−T) في الاتحاد الدولي للاتصالات هو هيئة التقييس العالمية البارزة وتتألف من الإدارات وموردي المعدات وهيئات التشغيل والتنظيم؛

*ب)* أن المادة 17 من دستور الاتحاد تنص على أن يقوم قطاع تقييس الاتصالات بالوفاء بشكل كامل بأهداف الاتحاد، مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية[[1]](#footnote-1)1، وذلك من خلال إجراء دراسات حول المسائل التقنية والتشغيلية والتعريفية، واعتماد توصيات بهذا الشأن، بغية تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي؛

*ج)* أن المادة 13 من اتفاقية الاتحاد تنص على أنه يتعين على الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، في *جملة أمور*، أن توافق على برنامج العمل لقطاع تقييس الاتصالات في كل فترة دراسة وأن تحدد الأولوية ودرجة الاستعجال والآثار المالية التقديرية والإطار الزمني لاستكمال الدراسات،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* القرار 122 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين الذي يقرر أن تدرس الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، على النحو المناسب، المسائل الاستراتيجية في مجال التقييس، ويشجع الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تقييس الاتصالات ورؤساء لجان الدراسات ونواب رؤسائها على التركيز، في *جملة أمور*، على تحديد قضايا التقييس الاستراتيجية وتحليلها ضمن أعمالهم التحضيرية للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات من أجل تيسير أعمال الجمعية؛

*ب)* أن تعزيز مصالح البلدان النامية يتحقق بكفالة اتباع نهج منسق تجاه التقييس عندما يتعلق الأمر بمسائل التقييس الاستراتيجية؛

*ج)* أن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات قد وافقت على هيكل جديد للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وعلى تحسين أساليب عمل القطاع بما يساعد القطاع على مواجهة تحديات التقييس في فترة الدراسة 2016‑2013،

وإذ تدرك

 *أ )* أن التنسيق الفعّال بين لجان الدراسات أمر حاسم في قدرة قطاع التقييس على مواجهة تحديات التقييس الناشئة وتلبية احتياجات أعضائه؛

*ب)* أن لجان دراسات قطاع التقييس مسؤولة عن صياغة توصيات عن المسائل التقنية والتشغيلية والتعريفية استناداً إلى مساهمات مقدمة من الأعضاء؛

*ج)* أن التنسيق الفعّال لأنشطة التقييس سيساعد على الوفاء بأهداف القرارين 122 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) و123 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*د )* أن التنسيق التشغيلي يمكن أن يتحقق بواسطة أنشطة التنسيق المشتركة (JCA) واجتماعات أفرقة المقررين المشتركة وبيانات الاتصال بين لجان الدراسات واجتماعات رؤساء لجان الدراسات التي ينظمها مدير مكتب تقييس الاتصالات؛

*ﻫ )* أن اتباع نهج تنازلي من أعلى إلى أسفل في تنسيق العمل بين لجان الدراسات، بما في ذلك تعيين الصلات بين بنود العمل المتصلة، يسهل التنسيق الفعّال؛

*و )* أن الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) يستطيع أن يؤدي دوراً هاماً في كفالة التنسيق بين لجان الدراسات في مسائل التقييس، بما في ذلك قياس التقدم المحرز في أعمال التقييس مقارنة بمراحل العمل المتفق عليها؛

*ز )* أن من الملائم أن تقوم الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بوصفها الهيئة العليا في قطاع تقييس الاتصالات، بتعيين مسائل التقييس الاستراتيجية لكل فترة دراسة،

وإذ لا يغيب عن بالها

أن تنسيق أنشطة التقييس يتسم بأهمية خاصة بالنسبة إلى قضايا التقييس عالية الأولوية، بما فيها على سبيل المثال:

 *أ )* تطور شبكات الجيل التالي (NGN) وشبكات المستقبل (FN)؛

*ب)* الأمن (بما في ذلك الأمن السيبراني)؛

*ج)* أنظمة اتصالات الإغاثة في حالات الكوارث، بما في ذلك صمود الشبكات وقدرتها على التعافي؛

*د )* الشبكة الذكية والشبكات المنزلية؛

*ﻫ )* أنظمة النقل الذكية (ITS)؛

*و )* إنترنت الأشياء (IoT)/الاتصالات من آلة إلى آلة (M2M)؛

*ز )* الحوسبة السحابية؛

*ح)* المسائل المتعلقة بالإنترنت؛

*ط)* اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)،

وإذ تؤكد

أن التنسيق ينبغي أن يؤدي إلى تحسين فعالية أنشطة قطاع تقييس الاتصالات وألا يحد من سلطة كل لجنة من لجان الدراسات في صياغة توصيات على أساس مساهمات من الأعضاء،

تقـرر

أن يكفل تنسيق أنشطة قطاع تقييس الاتصالات في صدد قضايا التقييس عالية الأولوية والأعمال المتعلقة بأكثر من لجنة دراسات ما يلي:

’1‘ تعيين الأهداف والأولويات عالية المستوى لدراسات قطاع تقييس الاتصالات من منظور عالمي؛

’2‘ التعاون بين لجان الدراسات، بما في ذلك تجنب ازدواج العمل وتعيين الروابط بين بنود العمل المتصلة؛

’3‘ التنسيق المخطط للأطر الزمنية والنتائج والأهداف ومراحل التنفيذ لأنشطة التقييس؛

’4‘ مراعاة مصالح البلدان النامية وتشجيع وتسهيل إشراكها في هذه الأنشطة؛

’5‘ التعاون والتنسيق مع قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات ومع هيئات التقييس الخارجية الأُخرى،

تكلف الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات

1 بأن يؤدي دوراً فعّالاً في كفالة التنسيق بين لجان الدراسات وخصوصاً في مسائل التقييس عالية الأولوية التي تجري دراستها في أكثر من لجنة دراسات، بما في ذلك:

’1‘ أن يرصد أعمال أي أنشطة تنسيق مشتركة، وأن يوصي أيضاً بإنشاء هذه الأنشطة، عند الاقتضاء، وأن يدعو أفرقة التنسيق إلى عقد الاجتماعات الضرورية لتحقيق الأهداف المحددة لها؛

’2‘ أن يحدد المتطلبات والتغييرات المناسبة التي يتعين القيام بها عند نشوء قضايا متداخلة تشمل على سبيل الذكر لا الحصر إسناد ولاية إلى إحدى لجان الدراسات لقيادة أعمال التنسيق؛

’3‘ أن يقدم المشورة بشأن أي تحسينات أخرى على أساليب عمل أنشطة التنسيق المشتركة؛

2 بأن يأخذ بعين الاعتبار أي مشورة تقدم إليه من أفرقة أُخرى تقام لتحقيق التنسيق الفعّال لمواضيع التقييس عالية الأولوية والمشتركة، وأن يقوم بتنفيذها عند الاقتضاء.

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)